



www.bastinaobjave.com



جامعة الأزهر

كلية اللغة العربية بالقاهرة

قسم أصول اللغة

اللَّهجات النَّحْوِيَّةُ فِي الْجُزءِ الْأَوَّلِ مِنْ "شَرَحِ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ"

بحثٌ من مادّة "اللّهجات العربيّة و القراءات

إعداد:

الباحث/ أَلدِينُ عَاصِمٌ مُصَنَّفِيش

إشراف:

أ. د. عَبْدُالْعَفَّارِ حَامِدِ هِلَال

١٣٩١ هـ ش / ١٤٣٣ هـ ق / ٢٠١٢ م

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الْمُقَدِّمَةُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُقَدِّمَةُ

الحمد لله رب العالمين، و الصَّلَاة و السَّلَام على سيدنا محمد و آله الطَّاهرين و من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، و بعد...

تقتضي دراسة اللُّغَة من الباحث تحديد المستوى المطلوب دراسته؛ لأنّ دراسة اللُّغَة دون فصل بين مستوياتها أمر في غاية الصَّعوبة، فشان عالم اللُّغَة كشأن علماء سائر العلوم الطَّبِيعِيَّة الأخرى، فعالم التَّشريح مثلاً لا يمكنه دراسة جسم الكائن الحيّ دون تحديد أو فصل بين مكوّناته، بل لا بدّ من التَّفصيل في أجزاءه إلى: مخّ و عظام و عضلات، و كلّ جزء منها إلى أنسجة ثمّ خَلايا.. إلخ.

فكذلك دارس اللُّهجات اللُّغَوِيَّة يحتاج إلى تحديد المستوى المطلوب دراسته، ثمّ عَلَيْهِ أن يختار موضوعاً معيَّناً يقوم بالبحث فيه، ثمّ عَلَيْهِ أن يلمّ كلّ المصادر و المراجع المطلوبة لإتمام بحثه، و هذا دفعني إلى كتابة البَحْث الذي سيكون محاولة لاستعراض اللُّهجاتِ النَّحْوِيَّة، سواء المنسوبة و غير المنسوبة، في الجزء الأوّل من "شَرْح ابنِ عَقِيل على أَلْفِيَّة ابنِ مَالِك".

أمّا بخصوص الدِّراسات الَّتِي اعتمدت عَلَيْهَا في إنجاز هذا البَحْث، فَهِيَ الكتاب نفسه، و كتاب الأستاذ الدكتور عَبْدُالغَفَّارِ حَامِدِ هَلَالِ بالعنوان "اللُّهجاتِ العَرَبِيَّة نَشأةً و تَطوُّراً"، و بعض الكُتُب الَّتِي عثرت عَلَيْهَا من خلال بحثي في هذا الموضوع، كما قدّ ذكرتُها في المصادر و المراجع.

و قد جعلت هذا البحث على النحو الآتي:

- المقدمة،
 - الفصل الأول الذي أتيت فيه بترجمة ابن عقيل،
 - وَ الفصل الثاني الَّذِي هُوَ عبارة عن تعريفٍ مختصرٍ سريعٍ لِ"شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ"،
 - وَ الفصل الثالث الَّذِي أتيت فيه بالنُّصُوصِ الوارِدَةِ لِلهَجَاتِ المنسوبةِ إِلَى القبائلِ القائلةِ بِهَا فِي الجزءِ الأولِ مِنْ "شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ"،
 - وَ الفصل الرابع الَّذِي أتيت فيه أيضًا بالنُّصُوصِ الوارِدَةِ فِي الجزءِ الأولِ مِنْ "شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ" وَ لَكِنِ لِلهَجَاتِ غيرِ المنسوبةِ إِلَى القائلينِ بِهَا.
- وَ اللهُ الْمَسْئُولُ أَنْ يُحَقِّقَ مَا أَمَلْتُهُ، وَ أَنْ يَنْفَعِ بِمَا كَتَبْتُهُ، إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَنْطَعْتُ، وَ مَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَ إِلَيْهِ أُنِيبُ.

الْكَشَافُ لِلرُّمُوزِ الْمُسْتَحْدَمَةِ فِي الْبَحْثِ

أ. = أستاذ،	د. = دكتور،
أ.د. = أستاذ دكتور،	د ت = دون تاريخ،
إخ = إلى آخره،	ب = رقم،
ت = نُوفِي،	س = سنة،
تح = تحقيق،	ش = شرح،
تر = ترجمة،	ص = صفحة،
تص = تصحيح،	ض = ضبط،
تع = تعليق،	م = ميلادية،
تق = تقديم،	مر = مراجعة،
ج = جزء،	ه = هجرية.
ط = طبعة،	

الفصل الأول:

تَرْجَمَةُ ابْنِ عَقِيلٍ

تَرْجَمَةُ ابْنِ عَقِيلٍ

هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْقُرَشِيِّ الْهَامِشِيِّ، بِهَاءِ الدَّيْنِ ابْنِ عَقِيلٍ: مِنْ أَيْمَةِ النَّحَاةِ.

مِنْ نَسْلِ عَقِيلِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ.

مَوْلَدُهُ (٦٩٤ هـ = ١٢٩٤ م) وَوَفَاتَهُ (٧٦٩ هـ = ١٣٦٧ م) فِي الْقَاهِرَةِ.

كَانَ بَعْضُ أَسْلَافِهِ يَقِيمُونَ فِي هَمْدَانَ أَوْ أَمَدَ، وَ لَعَلَّهُمْ انْتَقَلُوا مِنْ إِحْدَاهُمَا إِلَى مِصْرَ، فَوُلِدَ بِهَا عَبْدُ اللَّهِ، فَعَرَفَهُ مَتْرَجْمُوهُ بِالْهَمْدَانِيِّ (أَوْ الْأَمْدِيِّ) الْبَالَسِيِّ ثُمَّ الْمِصْرِيِّ.

قَالَ ابْنُ حَيَّانَ: "مَا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ أَنْحَى مِنْ ابْنِ عَقِيلٍ!".

كَانَ مَهِيئًا، مَتَرَفَّعًا عَنِ غَشِيَانِ النَّاسِ وَ لَا يَخْلُو مَجْلِسَهُ مِنَ الْمَتَرَدِّينَ إِلَيْهِ، كَرِيمًا، كَثِيرَ الْعَطَاءِ لِتَلَامِيذِهِ، فِي لِسَانِهِ لَثْغَةٌ. وَ لِي قِضَاءُ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ مَدَّةً قَصِيرَةً.

لَهُ "شَرْحُ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ - ط" فِي النَّحْوِ، مِتْدَاوِلٌ، وَ قَدْ تَرَجَّمُ مَعَ الْأَلْفِيَّةِ إِلَى الْأَلْمَانِيَّةِ، وَ "التَّعْلِيْقُ الْوَجِيْزُ عَلَى الْكِتَابِ الْعَزِيْزِ" تَفْسِيْرٌ، لَمْ يَكْمُلْهُ، وَ "الْجَامِعُ النَّفِيْسُ" فِي فِقْهِ الشَّافِعِيَّةِ، مَبْسُوْطٌ جَدًّا، لَمْ يَكْمُلْهُ، وَ "المَسَاعِدُ - خ"

في شرح التسهيل، نحو، و "تيسير الاستعداد لرتبة الاجتهاد - خ" و هو
تلخيص الجامع النفيس، و غير ذلك^١.

^١ الدرر الكامنة، ج ٢، ص ٢٦٦، و هو "الحلبى البالى الأصل، نزيل القاهرة"؛ و بغية الوعاة ص ٢٨٤، و عرفه بالهمذاني الأصل ثم البالى المصرى. و غاية النهاية، ج ١، ص ٤٢٨، و هو فيه "الامدى الأصل، المصرى المولد"، و قد اجتمع به مؤلف غاية النهاية ٧٦٨ هـ. و النظر: مفتاح السعادة، ج ١، ص ٤٣٩؛ و البدر الطالع، ج ١، ص ٢٨٤؛ و حسن المحاضرة، ج ١، ص ٢١٠؛ و شذرات الذهب، ج ٦، ص ٢١٤؛ و الفهرس التمهيدى، ص ١٩٤؛ و الكُنُخَانِيه، ج ٤، ص ١١٠؛ و Brock. 2:108, S. 2:104. - هَذَا هامش من الكتاب المذكور.

^٢ انظر: الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال و النساء من العرب و المستعربين و المستشرقين)، خير الدين الزركلى، ج ٤، ص ٩٤، ط ١٥، دار العلم للملايين، بيروت - الجمهورية اللبنانية ٢٠٠٢ م.

الفصل الثّاني:

عَنْ "شَرَحِ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ"

عَنْ "شَرَحِ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ"

للتَّعَرُّفِ بِهَذَا الْكِتَابِ يَكْفِي لِلدَّارِسِ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَى مَقْدَمَةِ طَبْعَتِهِ الْأُولَى لِمُحَمَّدٍ مَحْيِي الدِّينِ
عَبْدُ الْحَمِيدِ الَّذِي قَالَ فِيهَا بَعْدَ الْبِسْمَلَةِ وَالْحَمْدَةَ مَا يَأْتِي:

"فَلَعَلَّكَ لَا تَجِدُ مُؤَلِّفًا - مَمَّنْ صَنَّفُوا فِي قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ - قَدْ نَالَ مِنَ الْخُطْوَةِ عِنْدَ النَّاسِ،
وَ الْإِقْبَالَ عَلَى تَصَانِيفِهِ: قِرَاءَةً، وَ إِقْرَاءً، وَ شَرْحًا، وَ تَعْلِيقًا، مِثْلَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ جَمَالِ الدِّينِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، صَاحِبِ التَّأْلِيفِ الْمَفِيدَةِ، وَ التَّصْنِيفَاتِ الْمُتَمِّعَةِ، وَ أَفْضَلِ مَنْ كَتَبَ فِي عُلُومِ
الْعَرَبِيَّةِ مِنْ أَهْلِ طَبَقَتِهِ عِلْمًا، وَ أَوْسَعِهِمْ إِطْلَاعًا، وَ أَقْدَرِهِمْ عَلَى الْأَسْتِثْنَاءِ لَمَّا يَرَى مِنَ الْأَرَاءِ
بِكَلَامِ الْعَرَبِ، مَعَ تَصَوُّنٍ، وَ عَفَّةٍ، وَ دِينٍ، وَ كَمَالِ خُلُقٍ.

فَلَا يُنِ مَالِكٍ مُؤَلَّفَاتٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ كَثِيرَةٌ: مُتَعَدِّدَةٌ الْمَشَارِبِ، مُخْتَلِفَةٌ الْمَنَاحِي، وَ قَلَّ أَنْ تَجِدَ
مِنْ بَيْنِهَا كِتَابًا لَمْ يَتَنَاوَلَهُ الْعُلَمَاءُ مِنْذُ زَمَانِهِ إِلَى الْيَوْمِ: بِالْقِرَاءَةِ، وَ الْبَحْثِ، وَ بَيَانِ مَعَانِيهِ: بِوَضْعِ
الشَّرُوحِ الْوَافِيَةِ وَ التَّعْلِيقَاتِ عَلَيْهِ.

وَ مِنْ هَذِهِ الْمُوَلَّفَاتِ كِتَابُهُ "الْخُلَاصَةُ" الَّذِي اشْتَهَرَ بَيْنَ النَّاسِ بِاسْمِ "الْأَلْفِيَّةِ"^٣ وَ الَّذِي
جَمَعَ فِيهِ خُلَاصَةَ عِلْمِي النُّحُوِّ وَ التَّصْرِيفِ، فِي أَرْجُوزَةٍ ظَرِيفَةٍ، مَعَ الْإِشَارَةِ إِلَى مَذَاهِبِ
الْعُلَمَاءِ، وَ بَيَانِ مَا يَخْتَارُهُ مِنَ الْأَرَاءِ، أحيانًا.

^٣ تسمية "الألفية" مأخوذة من قوله في أولها:

وَ اسْتَعِينَ اللَّهُ فِي أَلْفِيَّتِهِ

مقاصد النحو بها محويه،

وَ تسمية "الخلاصة" مأخوذة من قوله في آخرها:

وَ قَدْ كَثُرَ إِقْبَالُ الْعُلَمَاءِ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ مِنْ بَيْنِ كُتُبِهِ بِنَوْعِ خَاصٍّ، حَتَّى طُوِيَتْ مُصَنَّفَاتُ
أُمَّةِ النَّحْوِ مِنْ قَبْلِهِ، وَ لَمْ يَنْتَفِعْ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ بِأَنْ يَحَاكُوهُ أَوْ يَدَّعُوا أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ عَلَيْهِ وَ يَنْتَصِفُونَ
مِنْهُ، وَ لَوْ لَمْ يُشْرَفْ فِي خُطْبَتِهِ إِلَى أَلْفِيَةِ الْإِمَامِ الْعَلَمَةِ يَحْيَى زَيْنِ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ النَّوْرِ الزَّوَاوِيِّ
الْجَزَائِرِيِّ، الْمَتَوَفَى بِمِصْرٍ فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ آخِرِ شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ ٦٢٧ هـ، وَ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ
مُعْطٍ - لَمَّا ذَكَرَهُ النَّاسُ، وَ لَا عَرَفُوهُ.

وَ شَرُوحُ هَذَا الْكِتَابِ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تَنْتَسِعَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ الْمَوْجَزَةُ لِتَعْدَادِهَا، وَ بَيَانُ مَزَايِهَا، وَ
مَا انْفَرَدَ بِهِ كُلُّ شَرَحٍ مِنْهَا، وَ أَكْثَرُهَا لِأَكْبَرِ الْعُلَمَاءِ وَ مَبْرَزِيهِمْ: كَالْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ
جَمَالِ الدِّينِ بْنِ يَوْسُفَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامِ الْأَنْصَارِيِّ الشَّافِعِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، الْمَتَوَفَى لَيْلَةَ
الْجُمُعَةِ، الْخَامِسَ مِنْ شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ ٧٦١ هـ، وَ الَّذِي يَقُولُ عَنْهُ ابْنُ خَلْدُونَ: "مَا زَلْنَا وَ
نَحْنُ بِالْمَغْرِبِ نَسْمَعُ أَنَّهُ ظَهَرَ بِمِصْرٍ عَالِمٌ بِالْعَرَبِيَّةِ - يُقَالُ لَهُ "ابْنُ هِشَامٍ" - أَنْحَى مِنْ
سَبِيبِيهِ."^٤

ثُمَّ قَالَ:

"وَ مِنْهُمْ قَاضِي الْفُضَاةِ عَبْدِ اللَّهِ بِهَاءِ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَقِيلٍ،
الْقُرَشِيِّ، الْهَاشِمِيِّ، الْعَقِيلِيِّ - نَسَبُهُ إِلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - الْهَمْدَانِيِّ الْأَصْلِ، ثُمَّ الْبَالِسِيِّ،
الْمِصْرِيِّ، الْمَوْلُودِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، النَّاسِعَ مِنْ شَهْرِ الْمَحْرَمِ مِنْ ٦٩٨ هـ، وَ الْمَتَوَفَى بِالْقَاهِرَةِ فِي
لَيْلَةِ الْأَرْبَعَاءِ الثَّلَاثِ وَ الْعَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ٧٦٩ هـ، وَ شَرَحَهُ هُوَ الَّذِي نَعَانِي إِخْرَاجَهُ
لِلنَّاسِ الْيَوْمِ.

وَ قَدْ شَرَحَ الْكِتَابَ - غَيْرَ هُوَ لِأَنَّ - الْكَثِيرُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَ لَسْنَا تَجِدُ شَرْحًا مِنْ هَذِهِ
الشُّرُوحِ لَمْ يَتَنَاوَلْهُ الْعُلَمَاءُ: بِالْكِتَابَةِ عَلَيْهِ، وَ بَيَانِ مَا فِيهِ مِنْ إِشَارَاتٍ، وَ إِكْمَالِ مَا عَسَى أَنْ يَشْتَمَلَ

حَوَى مِنَ الْكَافِيَةِ الْخُلَاصَةَ

كَمَا اقْتَضَى رِضًا بِأَخْصَاصِهِ.

^٤ انظر: شَرَحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ (وَ مَعَهُ كِتَابُ "مُنْحَةِ الْحَلِيلِ بِتَحْقِيقِ شَرَحِ ابْنِ عَقِيلٍ")،
لِمُحَمَّدِ مَحْيِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ج ١، ص ١٠٤ وَ ١٠٥، مَكْتَبَةُ دَارِ الثَّرَاثِ، الْقَاهِرَةُ ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.

عَلَيْهِ مِنْ نَقْصٍ، وَ كُلُّ ذَلِكَ بِبِرْكَهٖ صَاحِبِ الْأَصْلِ الْمَشْرُوحِ، وَ بِمَا ذَاعَ لَهُ بَيْنَ أَسَاطِينِ الْعِلْمِ مِنْ شَهْرَةٍ بِالْفَقْهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَ سَعَةِ الْبَاعِ.

وَ هَذِهِ الشَّرُوحُ مُخْتَلِفَةٌ، فَبَيْنَهَا الْمَخْتَصِرُ، وَ فِيهَا الْمَطْوَلُ، فِيهَا الْمَتَعَبُّ صَاحِبُهُ لِلنَّاطِمِ يَتَحَامَلُ عَلَيْهِ، وَ يَتَلَمَّسُ لَهُ الْمَزَالِقُ، وَ فِيهَا الْمُتَحَيِّرُ لَهُ، وَ الْمَصْحَحُ لِكُلِّ مَا يَجِيءُ بِهِ، وَ فِيهَا الَّذِي اتَّخَذَ صَاحِبُهُ طَرِيقًا وَسَطًا بَيْنَ الْإِيجَازِ وَ الْإِطْنَابِ، وَ التَّحَامَلِ وَ التَّحْيِيزِ.

وَ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ سَلَكَوا طَرِيقًا بَيْنَ الطَّرِيقَيْنِ بَهَاءِ الدِّينِ بْنِ عَقِيلٍ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَعْمَدِ إِلَى الْإِيجَازِ حَتَّى يَتْرَكَ بَعْضَ الْقَوَاعِدِ الْهَامَّةِ، وَ لَمْ يَقْصِدِ إِلَى الْإِطْنَابِ، فَيَجْمَعُ مِنْ هُنَا وَ مِنْ هُنَا، وَ يَبَيِّنُ جَمِيعَ مَذَاهِبِ الْعُلَمَاءِ وَ وَجُوهُ اسْتِدْلَالِهِمْ، وَ لَمْ يَتَعَسَّفْ فِي نَقْدِ النَّاطِمِ: بِحَقٍّ، وَ بَغَيْرِ حَقٍّ، كَمَا لَمْ يَنْحَازْ لَهُ بِحَيْثُ يَنْقَبِلُ كُلُّ مَا يَجِيءُ بِهِ: وَافِقِ الصَّوَابِ، أَوْ لَمْ يُوَافِقْهُ.

وَ لِصَاحِبِ هَذَا الشَّرْحِ مِنَ الشَّهْرَةِ فِي الْفَنِّ وَ الْبِرَاعَةِ فِيهِ، وَ مِنْ الْبِرْكَهٖ وَ الْإِخْلَاصِ – مَا دَفَعَ عُلَمَاءَ الْعَرَبِيَّةِ إِلَى قِرَاءَةِ كِتَابِهِ وَ الْاِكْتِفَاءِ بِهِ عَنْ أَكْثَرِ شُرُوحِ الْخِلَاصَةِ".^٥

فِي الْفُصُولِ الْآتِيَةِ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ سَأَتَنَاوَلُ مَوْضُوعَ "الْهَجَاتِ النَّحْوِيَّةِ فِي" شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى الْأَفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ""، إِنْ شَاءَ اللَّهُ – تَعَالَى –.

^٥ راجع: المرجع السابق – ج ١، من مك إلى ص ٩.

الفصل الثالث:

اللَّهَجَاتُ الْمَنَسُوبَةُ

اللَّهَجَاتُ الْمَنَسُوبَةُ

وَ قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ:

"- أَبٌ، أَخٌ، حَمٌّ - كَذَلِكَ، وَ هُنَّ

وَ النَّقْصُ فِي هَذَا الْأَخِيرِ أَحْسَنُ

- وَ فِي أَبٍ وَ تَالِيَيْهِ يَنْدُرُ

وَ قَصْرُهَا مِنْ نَقْصِهِنَّ أَشْهَرُ

يعني أن "أبا"، و "أخا"، و "حما" تجرى مجرى "ذو" و "فم" اللذين سبق ذكرهما؛ فتُرْفَعُ بالواو، وَ تُنْصَبُ بالألف، وَ تُجْرُ بالياء، نحو: "هَذَا أَبُوهُ وَ أَخُوهُ وَ حَمُوهَا"، وَ "رَأَيْتَ أَبَاهُ وَ أَخَاهُ وَ حَمَاهَا"، وَ "مَرَرْتُ بِأَبِيهِ وَ أَخِيهِ وَ حَمِيهَا"؛ وَ هَذِهِ هِيَ اللُّغَةُ الْمَشْهُورَةُ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ، وَ سِيْذَكَرُ الْمَصْتَفِ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ لِعَتَيْنِ أُخْرِيَيْنِ.^٦

وَ أَضَافُ:

"وَ اللُّغَةُ الْأُخْرَى فِي "أبٍ" وَ تَالِيَيْهِ أَنْ يَكُونَ بِالْأَلْفِ: رَفَعًا، وَ نَصْبًا، وَ جَرًّا، نَحْوُ: "هَذَا أَبَاهُ وَ أَخَاهُ وَ حَمَاهَا"، وَ "رَأَيْتَ أَبَاهُ وَ أَخَاهُ وَ حَمَاهَا"، وَ "مَرَرْتُ بِأَبَاهُ وَ أَخَاهُ وَ حَمَاهَا"؛ وَ عَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

- إِنَّ أَبَاهَا وَ أَبَا أَبَاهَا

^٦ انظر: شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ (وَ مَعَهُ كِتَابُ "مُنْحَةِ الْجَلِيلِ بِتَحْقِيقِ شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ")، لِمُحَمَّدِ مَحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ج ١، ص ٤٨ وَ ص ٤٩.

قَدْ بَلَغَا فِي الْمَجْدِ غَايَتَاهَا

فعلامة الرفع والنصب والجر حركة مُقَدَّرَةٌ عَلَى الألفِ كما تُقَدَّرُ فِي المقصور، وَ هَذِهِ اللُّغَةُ أَشْهَرُ مِنَ النَّقْصِ.

وَ حَاصِلُ مَا ذَكَرَهُ أَنَّ فِي "أبٍ" وَ "أخٍ" وَ "حَمٍ" ثَلَاثَ لُغَاتٍ: أَشْهَرُهَا أَنْ تَكُونَ بِالْوَاوِ وَ الألفِ وَ الياءِ، وَ التَّانِيَةُ أَنْ تَكُونَ بِالألفِ مَطْلَقًا^٧، وَ التَّالِثَةُ أَنْ تُحْدَفَ مِنْهَا الأَحْرَفُ التَّلَاثَةُ، وَ هَذَا نَادِرٌ، وَ أَنْ فِي "هَنْ" لُغَتَيْنِ؛ إِحْدَاهُمَا النَّقْصُ، وَ هُوَ الأَشْهَرُ، وَ التَّانِيَةُ الإِثْمَامُ، وَ هُوَ قَلِيلٌ.^٨

وَ قَالَ:

"وَ مَا ذَكَرَهُ المصنّفُ مِنْ أَنَّ المثنى وَ المَلْحَقَ بِهِ يَكُونانِ بِالألفِ رَفْعًا وَ الياءِ نَصْبًا وَ جَرًّا هُوَ المَشْهُورُ فِي لُغَةِ العَرَبِ، وَ مِنَ العَرَبِ^٩ مَنْ يَجْعَلُ المثنى وَ المَلْحَقَ بِهِ بِالألفِ مَطْلَقًا: رَفْعًا، وَ نَصْبًا، وَ جَرًّا؛ فيقول: "جاءَ الزَّيْدانِ كِلاهُما"، وَ "رأيتُ الزَّيْدانِ كِلاهُما"، وَ "مَرَزْتُ بِالزَّيْدانِ كِلاهُما".^{١٠}

وَ قَالَ:

^٧ هَذِهِ لُغَةُ قَوْمِ بَأْعِيانِهِمْ مِنَ العَرَبِ، وَ اسْتَشْهَرَتْ نَسَبَتُهَا إِلَى بَنِي الحارثِ وَ خُثْعَمِ وَ زَبِيدِ، وَ كَلَّهْمُ مَمَّنْ يَلْزِمُونَ المثنى الألفِ فِي أحوالِهِ كَلَّها، وَ قَدْ تَكَلَّمَ بِها فِي مَوَاضِعِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ - وَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: "ما صَنَعَ أبَا جَهْلٍ؟"، وَ قَوْلِهِ: "أَلا وَ تَرانِ فِي لَيْلَةٍ!"، وَ عَلَى هَذِهِ اللُّغَةُ قَالَ الإِمامُ أَبُو حَنِيفَةَ: "أَلا قَوْدٌ فِي مَثَقَلٍ وَ لَوْ ضَرَبَهُ بِأَبَا قَبِيصٍ!"، وَ أَبُو قَبِيصٍ: جَبَلٌ مَعْرُوفٌ. - انظر: الهامش من المرجع السابق - ج ١، ص ٥٤.

^٨ المرجع السابق - ج ١، من ص ٥٤ إلى ص ٥٤.

^٩ هَذِهِ لُغَةُ كِنانَةَ، وَ بَنِي حارثِ بْنِ كَعْبِ، وَ بَنِي العَنْبَرِ، وَ بَنِي هَجِيمِ، وَ بَطُونِ مِنْ رِبِيعَةَ بَكْرِ بْنِ وائِلِ، وَ زَبِيدِ، وَ خُثْعَمِ، وَ هَمْدانِ، وَ عَذْرَةَ. وَ خَرَجَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ - تَعَالَى -: (... إِنَّ هَذَا لَسَاجِرانِ...) - سورة طه، الآية ٦٣؛ وَ قَوْلُهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ -: "أَلا وَ تَرانِ فِي لَيْلَةٍ!". - من الهامش من المرجع السابق - ج ١، ص ٥٤ وَ ص ٥٩.

^{١٠} المرجع السابق - ج ١، ص ٥٤ وَ ص ٥٩.

"وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: "وَمِثْلَ حَيْنٍ قَدْ يَرِدُ ذَا الْبَابِ" إِلَى أَنَّ سِنِينَ^{١١} وَ نَحْوَهُ قَدْ تَلَزَمَهُ الْيَاءُ وَ يُجْعَلُ الْإِعْرَابُ عَلَى النَّونِ؛ فَتَقُولُ: "هَذِهِ سِنِينَ"، وَ "رَأَيْتَ سِنِينًا"، وَ "مَرَرْتُ بِسِنِينَ"؛ وَ إِنَّ شَبْتًا حَذَفَتْ النَّونِ، وَ هُوَ أَقْلٌ مِنْ إِثْبَاتِهِ، وَ اخْتَلَفَ فِي اطِّرَادِ هَذَا، وَ الصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يَطْرُدُ، وَ أَنَّهُ مَقْصُورٌ عَلَى السَّمَاعِ، وَ مِنْهُ قَوْلُهُ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ –: "اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينًا كَسِنِينَ يُوسُفَ!"؛ فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ، وَ مِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

- دَعَانِي مِنْ نَجْدٍ؛ فَإِنَّ سِنِينَهُ

لَعَبْنُ بِنَا شَيْبًا وَ شَيْبِنَا مُرْدًا

[الشَّاهِدُ فِيهِ إِجْرَاءُ السِّنِينَ مُجْرَى الْحَيْنِ، فِي الْإِعْرَابِ بِالْحَرَكَاتِ، وَ الْإِزَامِ النَّونِ مَعَ الْإِضَافَةِ].^{١٢}

وَ قَالَ:

"يُشَارُ إِلَى الْجَمْعِ – مَذْكَرًا كَانَ أَوْ مَوْثِقًا – بِ"أُولِي" وَ لِهَذَا قَالَ الْمَصْنُفُ: "أَشْبُرُ لَجْمَعٍ مُطْلَقًا"، وَ مَقْتَضَى هَذَا أَنَّهُ يُشَارُ بِهَا إِلَى الْعُقْلَاءِ وَ غَيْرِهِمْ، وَ هُوَ كَذَلِكَ، وَ لَكِنَّ الْأَكْثَرَ اسْتِعْمَالُهَا فِي الْعَاقِلِ، وَ مِنْ وَرُودِهَا فِي غَيْرِ الْعَاقِلِ قَوْلُهُ:

٢٣. دَمَّ الْمَنَازِلَ بَعْدَ مَنَزَلَةِ اللَّوَى

وَ الْعَيْشَ بَعْدَ أَوْلِيكَ الْأَيَّامِ

وَ فِيهَا لُعْتَانُ: الْمُدُّ، وَ هِيَ لُغَةٌ أَهْلُ الْحِجَازِ، وَ هِيَ الْوَارِدَةُ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ، وَ الْقَصْرُ، وَ هِيَ لُغَةٌ بَنِي تَمِيمٍ.^{١٣}

^{١١} اعْلَمْ أَنَّ إِعْرَابَ سِنِينَ وَ بَابَهُ إِعْرَابُ الْجَمْعِ بِالْوَاوِ رَفْعًا وَ بِالْيَاءِ نَصْبًا وَ جَرًّا هِيَ لُغَةٌ الْحِجَازِ وَ عَلِيَاءِ الْقَيْسِ. وَ أَمَّا بَعْضُ بَنِي تَمِيمٍ وَ بَنِي عَامِرٍ فَيَجْعَلُ الْإِعْرَابَ بِحَرَكَاتِ عَلَى النَّونِ وَ يَلْتَزِمُ الْيَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ، وَ هَذَا هُوَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْمَصْنُفُ بِقَوْلِهِ: "وَمِثْلَ حَيْنٍ...". – مِنْ الْهَامِشِ مِنَ الْمَرْجِعِ السَّابِقِ – ج ١، ص ٤٤.

^{١٢} الْمَرْجِعِ السَّابِقِ – ج ١، ص ٤٤ وَ ٤٤.

وَ قَالَ:

"وَ أَمَّا الْأَلْفُ وَ اللَّامُ فَتَكُونُ لِلْعَاقِلِ، وَ لِغَيْرِهِ، نَحْوُ: "جَاءَنِي الْقَائِمُ"، وَ "الْمَرْكُوبُ"، وَ اخْتُلِفَ فِيهَا؛ فَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهَا اسْمٌ مُوصُولٌ، وَ هُوَ الصَّحِيحُ، وَ قِيلَ: "إِنَّهَا حَرْفٌ مُوصُولٌ"، وَ قِيلَ: "إِنَّهَا حَرْفٌ تَعْرِيفٌ، وَ لَيْسَتْ مِنَ الْمُوصُولِيَّةِ فِي شَيْءٍ".

وَ أَمَّا "مَنْ" وَ "مَا" غَيْرُ الْمُصَدْرِيَّةِ فَاسْمَانِ اتِّفَاقًا، وَ أَمَّا "مَا" الْمُصَدْرِيَّةُ فَالصَّحِيحُ أَنَّهَا حَرْفٌ، وَ ذَهَبَ الْأَخْفَشُ إِلَى أَنَّهَا اسْمٌ.

وَ لُغَةٌ طَبِئِيٌّ اسْتِعْمَالُ "ذُو" مُوصُولَةً، وَ تَكُونُ لِلْعَاقِلِينَ وَ لِغَيْرِهِمْ، وَ أَشْهَرُ لُغَاتِهِمْ فِيهَا أَنَّهَا تَكُونُ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ: لِلْمَذْكَرِ، وَ الْمُؤنَّثِ، مَفْرَدًا، وَ مَثْنِيًّا، وَ مَجْمُوعًا؛ فَتَقُولُ: "جَاءَنِي ذُو قَامٍ، وَ ذُو قَامَتٍ، وَ ذُو قَامَا، وَ ذُو قَامَتَا، وَ ذُو قَامُوا، وَ ذُو قُفْمٍ"، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ فِي الْمَفْرَدِ الْمُؤنَّثِ: "جَاءَنِي ذَاتُ قَامَتٍ"، وَ فِي جَمْعِ الْمُؤنَّثِ: "جَاءَنِي ذَوَاتُ قُفْمٍ".^{١٤}

وَ قَالَ:

"وَ إِنْ تَطَابَقَا تَنْثِيَّةٌ نَحْوُ: "أَقَائِمُونَ الزَّيْدَانِ؟"؛ أَوْ جَمْعًا نَحْوُ: "أَقَائِمُونَ الزَّيْدُونَ؟"؛ فَمَا بَعْدَ الْوَصْفِ مُبْتَدَأٌ، وَ الْوَصْفُ خَبَرٌ مُقَدَّمٌ، وَ هَذَا مَعْنَى قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: "وَ الثَّانِي مُبْتَدَأٌ وَ ذَا الْوَصْفِ خَبَرٌ – إِلَى آخِرِ النَّبِيِّ"، أَي: وَ الثَّانِي – وَ هُوَ مَا بَعْدَ الْوَصْفِ – مُبْتَدَأٌ، وَ الْوَصْفُ خَبَرٌ عَنْهُ مُقَدَّمٌ عَلَيْهِ، إِنْ تَطَابَقَا فِي غَيْرِ الْإِفْرَادِ – وَ هُوَ التَّنْثِيَّةُ وَ الْجَمْعُ – هَذَا عَلَى الْمَشْهُورِ مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ، وَ يَجُوزُ عَلَى لُغَةٍ^{١٥} "أَكْلُونِي الْبَرَاغِيثُ" أَنْ يَكُونَ الْوَصْفُ مُبْتَدَأً، وَ مَا بَعْدَهُ فَاعِلٌ أَعْنَى عَنِ الْخَبَرِ".^{١٦}

^{١٣} المرجع السابق – ج ١، ص ١٣٢ وَ ١٣٣.

^{١٤} المرجع السابق – ج ١، ص ١٤٩ وَ ١٥٠.

^{١٥} وَ قَالَ أ. د. عَبْدِالْعَفَّارِ حَامِدٌ هِلَالٌ: "وَ لَكِنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ وَ مِنْهُمْ قَبِيلَةُ طَبِئِيٍّ وَ بِلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ وَ أَزْدٍ شِنُوءَةٌ وَ هِيَ قِبَائِلٌ يَمَنِيَّةٌ كَانَتْ تَلْحَقُ الْفِعْلَ – إِذَا كَانَ فَاعِلُهُ ظَاهِرًا مَثْنِيًّا أَوْ جَمْعًا – عَلَامَةُ التَّنْثِيَّةِ وَ الْعَلَامَةُ الْجَمْعِ، فَيَقُولُونَ: "قَامَا أَحْوَاكَ"، وَ "قَامُوا إِخْوَتُكَ"، وَ "قُفْمٌ نِسْوَتُكَ"؛ يَقُولُ سَبْيَوِيهِ: "وَ اعْلَمْ أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: "ضَرَبُونِي قَوْمُكَ"، وَ "ضَرَبَانِي أَحْوَاكَ"؛ وَ كَأَنَّهم أَرَادُوا أَنْ يَجْعَلُوا لِلْجَمْعِ عَلَامَةً كَمَا جَعَلُوا لِلْمُؤنَّثِ. وَ مِنْ قَالٍ: "أَكْلُونِي الْبَرَاغِيثُ"، أَجْرَى هَذَا عَلَى أَوَّلِهِ فَقَالَ: "مَرَرْتُ بِرَجُلٍ

وَ قَالَ:

"تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ بَابِ "كَانَ وَ أَخَوَاتِهَا" أَنَّ نَوَاسِخَ الْإِبْتِدَاءِ تَنْقَسِمُ إِلَى أَعْمَالٍ وَ حُرُوفٍ، وَ سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَى "كَانَ" وَ أَخَوَاتِهَا، وَ هِيَ مِنَ الْأَعْمَالِ النَّاسِخَةِ، وَ سَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى الْبَاقِي، وَ ذَكَرَ الْمَصْنَفُ فِي هَذَا الْفَصْلِ مِنَ الْحُرُوفِ [النَّاسِخَةِ] قَسَمًا يَعْمَلُ عَمَلُ "كَانَ" وَ هُوَ: "مَا"، وَ "لَا"، وَ "لَاتٌ" وَ "إِنْ".

أَمَّا "مَا" فَلَعْنَةُ بَنِي تَمِيمٍ أَنَّهَا لَا تَعْمَلُ شَيْئًا؛ فَتَقُولُ: "مَا زَيْدٌ قَائِمٌ"، فَرَيْدٌ: مَرْفُوعٌ بِالْإِبْتِدَاءِ، وَ قَائِمٌ: خَبْرُهُ، وَ لَا عَمَلٌ لَهَا فِي شَيْءٍ مِنْهُمَا؛ وَ ذَلِكَ لِأَنَّ "مَا" حَرْفٌ لَا يَخْتَصُّ؛ لِذُخُولِهِ عَلَى الْاسْمِ نَحْوُ: "مَا زَيْدٌ قَائِمٌ"، وَ عَلَى الْفِعْلِ نَحْوُ: "مَا يَقُومُ زَيْدٌ"، وَ "مَا" لَا يَخْتَصُّ فَحَقُّهُ أَلَّا يَعْمَلَ.

وَ لَعْنَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ إِعْمَالُهَا كَعَمَلِ "لَيْسَ" لِشَبْهَتِهَا بِهَا فِي أَنَّهَا لِنَفْيِ الْحَالِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ؛ فَيَرْفَعُونَ بِهَا الْاسْمَ، وَ يَنْصُبُونَ بِهَا الْخَبَرَ نَحْوُ: "مَا زَيْدٌ قَائِمًا"، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: (... مَا هَذَا بِشَيْءٍ...)،^{١٧} وَ قَالَ - تَعَالَى -: (... مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ...)^{١٨}، وَ قَالَ الشَّاعِرُ:

حَسَنَيْنِ أَبَوَاهُ، وَ "مَرَرْتُ بِقَوْمٍ قُرَشِيِّينَ آبَاؤُهُمْ"؛ وَ كَذَلِكَ أَفْعَلُ نَحْوُ: "أَعورٌ" وَ "أَحمرٌ... الخ". - انظر: اللُّهْجَاتُ الْعَرَبِيَّةُ نَشْأَةً وَ تَطَوُّرًا، عَبْدُ الْعَقَّارِ حَامِدٌ هِلَالٌ، ص ٣٩٤ وَ ٣٩٥، ط ٣، مَكْتَبَةُ وَهْبَةِ الْقَاهِرَةِ ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م. وَ انظر: الْكُتَابُ، عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ قَنْبَرٍ - سَيْبِيهِ، تَح وَ ش: عَبْدُ السَّلَامِ مُحَمَّدٌ هَارُونَ، ج ١، ص ٣٤، ط ٣، مَكْتَبَةُ الْخَانِجِي، الْقَاهِرَةِ ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م. وَ انظر: فِقْهُ اللَّسَانِ الْعَرَبِيِّ، د. مُحَمَّدٌ عَبْدُ الْحَفِيظِ الْعَرِيَانِ، مِنْ ص ١٠٨ إِلَى ص ١٢٤، ط ٢، الْقَاهِرَةِ ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م. وَ انظرَ أَيْضًا: اللُّهْجَاتُ الْعَرَبِيَّةُ الْقَدِيمَةُ فِي غَرْبِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، تَشِيمُ رِبِينِ، تَر وَ تَق وَ تَع: د. عَبْدُ الْكَرِيمِ مَجَاهِدٌ، ط ١، الْمَوْسَسَةُ الْعَرَبِيَّةُ لِلدِّرَاسَاتِ وَ النَّشْرِ، بَيْرُوتَ - الْجُمْهُورِيَّةُ اللَّبْنَانِيَّةُ ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م. وَ انظر: الْعَرَبِيَّةُ وَ عِلْمُ اللُّغَةِ الْحَدِيثِ، د. مُحَمَّدٌ دَاوُدُ، مِنْ ص ٢٤١ إِلَى ص ٢٧٠، دَارُ الْغَرِيبِ لِلطَّبَاعَةِ وَ النَّشْرِ وَ التَّوْزِيعِ، الْقَاهِرَةِ ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.

١٦ شَرَحَ ابْنُ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ (وَ مَعَهُ كِتَابُ "مُنْحَةِ الْجَلِيلِ بِتَحْقِيقِ شَرَحِ ابْنِ عَقِيلٍ")، لِمُحَمَّدِ مَحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ج ١، ص ١٩٨ وَ ١٩٩.

١٧ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، سُورَةُ يُوسُفَ، آيَةٌ ٣١.

١٨ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، سُورَةُ الْمُجَادَلَةِ، آيَةٌ ٢.

حَنَفُوا الصُّدُورَ، وَ مَا هُمْ أَوْلَادُهَا

لَكِنْ لَا تَعْمَلُ عِنْدَهُمْ إِلَّا بِشُرُوطِ سَيِّئَةٍ، ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ مِنْهَا أَرْبَعَةً... إلخ. "١٩

وَ أَضَافَ أَيْضًا:

"الشَّرْطُ السَّادِسُ: أَلَّا يُبَدَّلَ مِنْ خَبَرِهَا مُوجِبٌ، فَإِنْ أَبْدَلَ بِطَلِّ عَمَلُهَا، نَحْوُ: "مَا زَيْدٌ بِشَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ لَا يَعْجَبُ بِهِ"، فَ"بِشَيْءٍ": فِي مَوْضِعِ رَفْعِ خَبَرٍ عَنِ الْمَبْتَدَأِ الَّذِي هُوَ "زَيْدٌ" وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ خَبَرًا عَنِ "مَا" وَ أَجَازَهُ قَوْمٌ، وَ كَلَامُ سَيَّبُوِيهِ، رَحِمَهُ اللَّهُ - تَعَالَى -، فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مُحْتَمَلٌ لِلْقَوْلَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ - أَعْنِي: الْقَوْلَ بِاشْتِرَاطِ أَلَّا يُبَدَّلَ مِنْ خَبَرِهَا مُوجِبٌ، وَ الْقَوْلَ بِعَدَمِ اشْتِرَاطِ ذَلِكَ - فَإِنَّهُ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ الْمَثَالِ الْمَذْكُورِ - وَ هُوَ "مَا زَيْدٌ بِشَيْءٍ، إِلَى آخِرِهِ" - : اسْتَوَتْ اللَّغَتَانِ، يَعْنِي لُغَةُ الْحِجَازِ وَ لُغَةُ تَمِيمٍ، وَ اخْتَلَفَ شَرَّاحُ الْكِتَابِ فِيمَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ: "اسْتَوَتْ اللَّغَتَانِ"، فَقَالَ قَوْمٌ: "هُوَ رَاجِعٌ إِلَى الْإِسْمِ الْوَاقِعِ قَبْلَ "إِلَّا" وَ الْمُرَادُ أَنَّهُ لَا عَمَلَ لِ"مَا" فِيهِ، فَاسْتَوَتْ اللَّغَتَانِ فِي أَنَّهُ مَرْفُوعٌ، وَ هُوَ لَاءٌ هُمُ الَّذِينَ شَرَطُوا فِي إِعْمَالِ "مَا" أَلَّا يُبَدَّلَ مِنْ خَبَرِهَا مُوجِبٌ، وَ قَالَ قَوْمٌ: "هُوَ رَاجِعٌ إِلَى الْإِسْمِ الْوَاقِعِ بَعْدَ "إِلَّا"، وَ الْمُرَادُ أَنَّهُ يَكُونُ مَرْفُوعًا سِوَاءَ جُعِلَتْ "مَا" حِجَازِيَّةً، أَوْ تَمِيمِيَّةً، وَ هُوَ لَاءٌ هُمُ الَّذِينَ لَمْ يَشْتَرِطُوا فِي إِعْمَالِ "مَا" أَلَّا يُبَدَّلَ مِنْ خَبَرِهَا مُوجِبٌ، وَ تَوْجِيهُ كُلِّ مِنَ الْقَوْلَيْنِ، وَ تَرْجِيحُ الْمَخْتَارِ مِنْهُمَا - وَ هُوَ الثَّانِي - لَا يَلِيْقُ بِهَذَا الْمُخْتَصَرِ. "٢٠

وَ قَالَ:

١٩ شَرَّحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ (وَ مَعَهُ كِتَابُ "مُنْحَةِ الْجَلِيلِ بِتَحْقِيقِ شَرَّحِ ابْنِ عَقِيلٍ")، لِمُحَمَّدِ مَحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ج ١، ص ٢٠١ إِلَى ٢٠٣.

٢٠ المرجع السابق - ج ١، ص ٢٠٤ وَ ٢٠٧.

"تُرَادُ الْبَاءُ كَثِيرًا فِي الْخَبَرِ بَعْدَ "لَيْسَ" وَ "مَا" نَحْوَ قَوْلِهِ - تَعَالَى -: (أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ...)^{٢١}، وَ (... أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِي انْتِقَامٍ (٣٧))^{٢٢}، وَ (... وَ مَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ (١٣٢))^{٢٣}، وَ (... وَ مَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ (٤٦))^{٢٤}، وَ لَا تَخْتَصُّ زِيَادَةُ الْبَاءِ بَعْدَ "مَا" بِكَوْنِهَا حِجَازِيَّةً، خِلَافًا لِقَوْمٍ، بَلْ تَزَادُ بَعْدَهَا وَ بَعْدَ التَّمِيمِيَّةِ، وَ قَدْ نَقَلَ سَيَبُويهِ وَ الْفَرَّاءُ، رَحِمَهُمَا اللَّهُ - تَعَالَى -، زِيَادَةَ الْبَاءِ بَعْدَ "مَا" عَنِ بَنِي تَمِيمٍ؛ فَلَا التَّفَاتِ إِلَى مَنْ مَنَعَ ذَلِكَ، وَ هُوَ مَوْجُودٌ فِي أَشْعَارِهِمْ.

وَ قَدْ اضْطَرَبَ رَأْيُ الْفَارِسِيِّ فِي ذَلِكَ؛ فَمَرَّةً قَالَ: "لَا تُرَادُ الْبَاءُ إِلَّا بَعْدَ الْحِجَازِيَّةِ!"، وَ مَرَّةً قَالَ: "تُرَادُ فِي الْخَبَرِ الْمُنْفِي!"^{٢٥}.

وَ قَالَ:

"- وَ جَرَدَنْ عَسَى، أَوْ ارْفَعْ مُضْمَرًا

بِهَا، إِذَا اسْمٌ قَبْلَهَا قَدْ ذُكِرَا

اِخْتَصَّتْ "عَسَى" مِنْ بَيْنِ سَائِرِ أَفْعَالِ هَذَا الْبَابِ بِأَنَّهَا إِذَا تَقَدَّمَ عَلَيْهَا اسْمٌ جَازَ أَنْ يَضْمَرَ فِيهَا ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى الْاسْمِ السَّابِقِ، وَ هَذِهِ لُغَةٌ تَمِيمٌ، وَ جَازَ تَجْرِيدُهَا عَنِ الضَّمِيرِ، وَ هَذِهِ لُغَةُ الْحِجَازِ، وَ ذَلِكَ نَحْوُ: "زَيْدٌ عَسَى أَنْ يَقُومَ"، فَعَلَى لُغَةِ تَمِيمٍ يَكُونُ فِي "عَسَى" ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ يَعُودُ عَلَى "زَيْدٍ" وَ "أَنْ يَقُومَ" فِي مَوْضِعٍ نَصَبٍ بِ"عَسَى"، وَ عَلَى لُغَةِ الْحِجَازِ لَا ضَمِيرٌ فِي "عَسَى" وَ "أَنْ يَقُومَ" فِي مَوْضِعٍ رَفَعٍ بِ"عَسَى".

٢١ أَلْفُرَّانُ الْكُرَيْمِ، سُورَةُ الزُّمَرِ، آيَةُ ٣٦.

٢٢ أَلْفُرَّانُ الْكُرَيْمِ، سُورَةُ الزُّمَرِ، آيَةُ ٣٧.

٢٣ أَلْفُرَّانُ الْكُرَيْمِ، سُورَةُ الْأَنْعَامِ، آيَةُ ١٣٢.

٢٤ أَلْفُرَّانُ الْكُرَيْمِ، سُورَةُ فَصَّلَتْ، آيَةُ ٤٦.

٢٥ شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ (وَ مَعَهُ كِتَابُ "مُنْحَةِ الْجَلِيلِ بِتَحْقِيقِ شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ")، لِمُحَمَّدٍ مَحْبِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ج ١، ص ٣٠٩.

و تظهر فائدة ذلك في التثنية و الجمع و التأنيث؟

فتقول - على لغة تميم - "هند عست أن تقوم"، و "الزيدان عسيًا أن يقومًا"،
و "الزيدون عسوا أن يقوموا"، و "الهندان عستًا أن تقومًا"، و "الهندات عسين أن
يقمن". و تقول - على لغة الحجاز - "هند عسى أن تقوم"، و "الزيدان عسى أن
يقومًا"، و "الزيدون عسى أن يقوموا"، و "الهندان عسى أن تقومًا"، و "الهندات عسى
أن يقمن". و أما غير "عسى" من أفعال هذا الباب فيجب الإضمار فيه؛ فتقول:
"الزيدان جعلًا ينظمان"، و لا يجوز ترك الإضمار؛ فلا تقول: "الزيدان جعل
ينظمان"، كما تقول: "الزيدان عسى أن يقومًا".^{٢٦}

٢٦ المرجع السابق - ج ١، ص ٣٤٢ و ٣٤٣.

الفصل الرَّابِع:

اللَّهَجَاتُ غَيْرُ الْمَنْسُوبَةِ

الَّهَجَاتُ غَيْرُ الْمَنْسُوبَةِ

وَ قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ:

" - وَ مُعْرَبُ الْأَسْمَاءِ مَا قَدْ سَلِمَا

مِنْ شَبِّهِ الْحَرْفِ كَأَرْضٍ وَ سُمَا

يريد أن المعرب خلاف المنيبي، وَ قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْمَنْبِيَّ مَا أَشْبَهَ الْحَرْفَ؛ فَالْمُعْرَبُ مَا لَمْ يُشْبِهِ الْحَرْفَ، وَ يَنْقَسِمُ إِلَى صَحِيحٍ وَ هُوَ: مَا لَيْسَ آخِرُهُ حَرْفٌ عَلَّةٌ كَأَرْضٍ، وَ إِلَى مَعْتَلٍ وَ هُوَ: مَا آخِرُهُ حَرْفٌ عَلَّةٌ كَسُمَا - وَ سُمَا: لُغَةٌ فِي الْأَسْمَاءِ، وَ فِيهِ سِتُّ لُغَاتٍ: اسْمٌ - بَضْمٌ الْهَمْزَةُ وَ كَسْرُهَا، وَ سُمٌ - بَضْمٌ السَّيْنِ وَ كَسْرُهَا، وَ سِيمَا - بَضْمٌ السَّيْنِ وَ كَسْرُهَا أَيْضًا."^{٢٧}

وَ قَالَ:

"وَ أَمَّا "هَنْ" فَالْفَصِيحُ فِيهِ أَنْ يُعْرَبَ بِالْحَرَكَاتِ الظَّاهِرَةِ عَلَى التَّوْنِ، وَ لَا يَكُونُ فِي آخِرِهِ حَرْفٌ عَلَّةٌ، نَحْوُ: "هَذَا هَنْ زَيْدٍ"، وَ "رَأَيْتُ هَنْ زَيْدٍ"، وَ "مَرَرْتُ بِهِنَ زَيْدٍ"؛ وَ إِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: "وَ النَّقْصُ فِي هَذَا الْأَخِيرِ أَحْسَنُ"، أَي: النَّقْصُ فِي "هَنْ" أَحْسَنُ مِنَ الْإِتْمَامِ، وَ الْإِتْمَامُ جَوَازٌ لَكِنَّهُ قَلِيلٌ جَدًّا، نَحْوُ: "هَذَا هَنُوءٌ"، وَ "رَأَيْتُ هَنَاءً"، وَ "نَظَرْتُ إِلَى هَنِيهِ"؛ وَ أَنْكَرَ الْفَرَاءَ جَوَازَ إِتْمَامِهِ، وَ هُوَ مَحْجُوجٌ بِحِكَايَةِ سَبِيئِيهِ الْإِتْمَامَ عَنِ الْعَرَبِ، وَ مِنْ حَفِظَ حُجَّةً عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ.

^{٢٧} انظر: شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ (وَ مَعَهُ كِتَابُ "مُنْحَةِ الْجَلِيلِ بِتَحْقِيقِ شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ")، لِمُحَمَّدِ مَحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ج ١، ص ٣٥.

وَ أَشَارَ الْمَصْنَفُ بِقَوْلِهِ: "وَ فِي أَبِي وَ تَالِيَيْهِ يَنْدُرُ... إِلَى آخِرِ الْبَيْتِ" إِلَى اللَّغَتَيْنِ الْبَاقِيَتَيْنِ فِي "أَبٍ" وَ تَالِيَيْهِ – وَ هُمَا "أَخٌ" وَ "حَمٌ" – فإِحْدَى اللَّغَتَيْنِ النَّقْصُ، وَ هُوَ حَذْفُ الْوَاوِ وَ الْأَلْفِ وَ الْيَاءِ، وَ الْإِعْرَابُ بِالْحَرَكَاتِ الظَّاهِرَةِ عَلَى الْبَاءِ وَ الْخَاءِ وَ الْمِيمِ، نَحْوُ: "هَذَا أَبُو وَ أَخُو وَ حَمُّهَا"، وَ "رَأَيْتُ أَبَهُ وَ أَخَهُ وَ حَمَّهُ"، وَ "مَرَرْتُ بِأَبِيهِ وَ أَخِيهِ وَ حَمِّهَا"؛ وَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ:

٥. بِأَبِيهِ افْتَدَى عَدِيٌّ فِي الْكَرَمِ

وَ مَنْ يُشَابِهُ أَبَهُ فَمَا ظَلَمَ

وَ هَذِهِ اللَّغَةُ نَادِرَةٌ فِي "أَبٍ" وَ تَالِيَيْهِ، وَ لِهَذَا قَالَ: "وَ فِي أَبِي وَ تَالِيَيْهِ يَنْدُرُ"، أَي: يَنْدُرُ النَّقْصُ. "٢٨"

وَ قَالَ:

"وَ إِنْ كَانَ فِيهِ تَاءٌ التَّأْنِيثِ فَكَذَلِكَ لَا يُجْمَعُ بِهِمَا؛ فَلَا يُقَالُ فِي "طَلْحَةَ": "طَلْحُونَ"، وَ أَجَازَ ذَلِكَ الْكُوفِيُّونَ، وَ كَذَلِكَ إِذَا كَانَ مُرَكَّبًا؛ فَلَا يُقَالُ فِي "سَبِيوِيَه": "سَبِيوِيَهُونَ"، وَ أَجَازَهُ بَعْضُهُمْ. "٢٩"

وَ قَالَ:

"وَ أَشَارَ بِقَوْلِهِ "وَ بَابِهِ" إِلَى بَابِ سَنَةِ، وَ هُوَ: كُلُّ اسْمٍ ثَلَاثِيٍّ، حُذِفَتْ لَامُهُ، وَ عُوِّضَ عَنْهَا هَاءُ التَّأْنِيثِ، وَ لَمْ يَكْسَرْ: كَمَا تَاءُ وَ مِيمُ، وَ تُبَيِّنُ وَ تُبَيِّنُ. وَ هَذَا الْإِسْتِعْمَالُ شَائِعٌ فِي هَذَا وَ نَحْوِهِ؛ فَإِنْ كُسِرَ: كَسَّرَ وَ شَفَاهُ لَمْ يَسْتَعْمَلْ كَذَلِكَ إِلَّا شِدُوذًا، كَطَبَّةٍ؛ فَإِنَّهُمْ كَسَرُوهُ عَلَى طَبَاةٍ وَ جَمَعُوهُ أَيْضًا بِالْوَاوِ رَفْعًا وَ بِالْيَاءِ نَصْبًا وَ جَرًّا، فَقَالُوا: طَبُونٌ وَ طَبِينٌ. "٣٠"

وَ قَالَ:

"حَقُّ نُونِ الْجَمْعِ وَ مَا أُلْحِقَ بِهِ الْفَتْحُ، وَ قَدْ تُكْسَرُ شِدُوذًا، وَ مِنْهُ قَوْلُهُ:

٢٨ المرجع السابق – ج ١، ص ٤٩ وَ ص ٥٠.

٢٩ المرجع السابق – ج ١، ص ٤٠.

٣٠ المرجع السابق – ج ١، ص ٤٤.

٨. عَرَفْنَا جَعْفَرًا وَ بَنِي أَبِيهِ

وَ أَنْكَرْنَا زَعَانِفَ آخَرِينَ

وَ قَوْلُهُ:

٩. أَكُلُّ الدَّهْرِ جِلٌّ وَ ارْتِحَالٌ

أَمَا يُبْقِي عَلَيَّ وَ لَا يَقِينِي؟!

وَ مَاذَا تَبْتَغِي الشُّعْرَاءُ مِنِّي

وَ قَدْ جَاوَزْتُ حَدَّ الْأَرْبَعِينَ؟

وَ لَيْسَ كَسْرُهَا لُغَةً، خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَ ذَلِكَ.

وَ حَقُّ نُونِ الْمُثَنَّى وَ الْمُلْحَقِ بِهِ الْكَسْرُ، وَ فَتْحُهَا لُغَةٌ، وَ مِنْهُ قَوْلُهُ:

١٠. عَلَى أَحْوَذِيِّينَ اسْتَقَلَّتْ عَشِيَّةٌ

فَمَا هِيَ إِلَّا لَمَحَةٌ وَ تَغِيبُ

وَ ظَاهِرُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ، رَحِمَهُ اللَّهُ - تَعَالَى -، أَنَّ فَتْحَ النَّونِ فِي التَّثْنِيَةِ ككسْرِ نونِ الْجَمْعِ فِي الْقِلَّةِ، وَ لَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ كَسْرُهَا فِي الْجَمْعِ شَادٌّ وَ فَتْحُهَا فِي التَّثْنِيَةِ لُغَةٌ، كَمَا قَدَّمْنَا، وَ هَلْ يَخْتَصُّ الْفَتْحُ بِالْيَاءِ أَوْ يَكُونُ فِيهَا وَ فِي الْأَلْفِ؟ قَوْلَانِ؛ وَ ظَاهِرُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ التَّانِي. "٣١

وَ قَالَ:

"وَ حَكْمُ هَذَا الْمَنْقُوصِ أَنَّهُ يَظْهَرُ فِيهِ النَّصْبُ^{٣٢}، نَحْوُ: "رَأَيْتُ الْقَاضِيَّ"، وَ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: (يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ...) ^{٣٣}، وَ يُقَدَّرُ فِيهِ الرَّفْعُ وَ الْجَرُّ لِتَقْلِهِمَا عَلَى الْيَاءِ^{٣٤}، نَحْوُ:

٣١ المرجع السابق - ج ١، من ص ٦٧ إلى ص ٧٠.

"جَاءَ الْقَاضِي"، وَ "مَرَرْتُ بِالْقَاضِي"؛ فَعَلَامَةُ الرَّفْعِ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْيَاءِ، وَ عِلَامَةُ الْجَرِّ كَسْرَةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْيَاءِ. ٣٥

وَ قَالَ:

"وَ أَشَارَ بِقَوْلِهِ "فِي كُنْتُهُ الْخُلْفُ انْتَمَى" إِلَى أَنَّهُ إِذَا كَانَ خَبَرَ "كَانَ" وَ أَخَوَاتِهَا ضَمِيرًا، فَإِنَّهُ يَجُوزُ اتِّصَالُهُ وَ انْفِصَالُهُ، وَ اخْتِلَافُ فِي الْمَخْتَارِ مِنْهُمَا؛ فَاخْتَارَ الْمَصْنُفُ الْإِتِّصَالَ، نَحْو: كُنْتُهُ، وَ اخْتَارَ سَبِيْبِيهِ الْإِنْفِصَالَ، نَحْو: كُنْتُ إِيَّاهُ ٣٦، [تَقُولُ: "الصَّدِيقُ كُنْتُهُ"، وَ "كُنْتُ إِيَّاهُ"].

وَ كَذَلِكَ الْمَخْتَارُ عِنْدَ الْمَصْنُفِ الْإِتِّصَالَ فِي نَحْو: "خِلْتَنِيهِ"، وَ هُوَ: كُلُّ فِعْلٍ تَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ الثَّانِي مِنْهُمَا خَبَرٌ فِي الْأَصْلِ، وَ هُمَا ضَمِيرَانِ، وَ مَذْهَبُ سَبِيْبِيهِ أَنَّ الْمَخْتَارَ فِي هَذَا أَيْضًا الْإِنْفِصَالَ، نَحْو: "خِلْتَنِي إِيَّاهُ"، وَ مَذْهَبُ سَبِيْبِيهِ أَنْ جَحَّ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الْكَثِيرُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَلَى مَا حَكَاهُ سَبِيْبِيهِ عَنْهُمْ وَ هُوَ الْمُشَافَهُ لَهُمْ، قَالَ الشَّاعِرُ:

١٦ . إِذَا قَالَتْ حَدَامٌ فَصَدَّقُوها

فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَدَامٌ

٣٢ من العرب من يعامل المنقوص في حالة النصب معاملة إياه في حالتي الرفع و الجر؛ فيقدر فيه الفتحة على الياء أيضًا، إجراءً للنصب مجرى الرفع و الجر... إلخ. - من الهامش من المرجع السابق - ج ١، ص ٨٢.

٣٣ القرآن الكريم، سورة الأحقاف، آية ٣١.

٣٤ من العرب من يعامل المنقوص في حالتي الرفع و الجر كما يعامله في حالة النصب؛ فيظهر الضمة و الكسرة على الياء كما يظهر الفتحة عليها... إلخ. - من الهامش من شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (و معه كتاب "منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل")، لمحمد محيي الدين عبد الحميد، ج ١، ص ٨٢.

٣٥ المرجع السابق - ج ١، ص ٨٢ و ٨٣.

٣٦ و قد ورد الأمران كثيرًا في كلام العرب... إلخ. - من الهامش من المرجع السابق - ج ١، ص ١٠٤.

- وَ قَدِّمِ الْأَخْصَّ فِي اتِّصَالِ

وَ قَدِّمَنْ مَا شِئْتَ فِي انْفِصَالِ

ضمير المتكلم أخص من ضمير المخاطب، و ضمير المخاطب أخص من ضمير الغائب؛ فإن اجتمع ضميران منصوبان أحدهما أخص من الآخر، فإن كانا متصلين وجب تقديم الأخص منهما، فتقول: "الدرهم أعطيتك"، و "أعطيتني"؛ بتقديم الكاف و الياء على الهاء؛ لأنهما أخص من الهاء؛ لأن الكاف للمخاطب، و الياء للمتكلم، و الهاء للغائب، و لا يجوز تقديم الغائب مع الاتصال؛ فلا تقول: "أعطيتك"، و لا: "أعطيتهموني"؛ و أجازه قوم، و منه ما رواه ابن الأثير في "غريب الحديث" من قول عثمان: "أراهمني الباطل شيطاناً!؛ فإن فصل أحدهما كنت بالخيار".^{٣٧}

وَ قَالَ:

"ثم مثل الزائدة اللازمة بـ"اللآت"، و هو اسم صنم كان بمكة، و بـ"الآن" و هو ظرف زمان مبني على الفتح، و اختلف في الألف و اللام الداخلة عليه؛ فذهب قوم إلى أنها لتعريف الحضور كما في قولك: "مررت بهذا الرجل"، لأن قولك: "الآن" بمعنى هذا الوقت، و على هذا لا تكون زائدة، و ذهب قوم^{٣٨} - منهم المصنف - إلى أنها زائدة، و هو مبني لتضمنه معنى الحرف، و هو لام الحضور.

وَ مَثَلٌ أَيْضًا بِ"الَّذِينَ"، و "اللآت" و المراد بهما ما دخل عليه "أل" من الموصولات، و هو مبني على أن تعريف الموصول بالصلة؛ فتكون الألف و اللام زائدة، و هو مذهب قوم، و اختاره المصنف، و ذهب قوم إلى أن تعريف الموصول بـ"أل" إن كانت فيه نحو: "الذي" فإن لم

^{٣٧} المرجع السابق - ج ١، من ص ١٠٣ إلى ص ١٠٤.

^{٣٨} لعل المصنف عندما أطلق كلمة "قوم" قصد بها مجموعة أو مذهب من النحاة، لأنه قال: "منهم المصنف"، أي: ابن مالك؛ و لم يقصد بها القوم بعينه أو اللُغة أو اللهجة، فانظر أيضًا: ج ١: ص ١٤٩، و ص ١٥٨، و ص ٢٠١، و ص ٢١٠، و ص ٢١٤، و ص ٢٣٥، و ص ٢٥٧، و ص ٢٧٨، و ص ٢٨٩، و ص ٣٠٧، و ص ٣٢٠، و ص ٣٧٤، و ص ٣٨٤، و غيرها.

تَكُنْ فِيهِ فَبَيَّنَّتْهَا نَحْو: "مِنْ" وَ "مَا"، إِلَّا "أَيًّا" فَإِنَّهَا تَتَعَرَّفُ بِالْإِضَافَةِ؛ فَعَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ لَا تَكُونُ الْأَلْفُ وَ اللَّامُ زَائِدَةً، وَ أَمَّا حَذْفُهَا فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ: (صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ)، فَلَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا زَائِدَةٌ؛ إِذْ يَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ حُذِفَتْ شَذْوَدًا وَ إِنَّ كَانَتْ مُعْرَفَةً، كَمَا حُذِفَتْ مِنْ قَوْلِهِمْ: "سَلَامٌ عَلَيْكُمْ!"، مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ يَرِيدُونَ: "السَّلَامُ عَلَيْكُمْ!"^{٣٩}.

وَ قَالَ:

"وَ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ لَا يَتَعَدَّدُ الْخَبْرُ إِلَّا إِذَا كَانَ الْخَبْرَانِ فِي مَعْنَى خَبْرٍ وَاحِدٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُونَا كَذَلِكَ تَعَيَّنَ الْعَطْفُ؛ فَإِنْ جَاءَ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ شَيْءٌ بِغَيْرِ عَطْفٍ قُدِّرَ لَهُ مَبْتَدَأٌ آخَرَ، كَقَوْلِهِ - تَعَالَى -: (وَ هُوَ الْعَفُورُ الْوُدُودُ) (١٤) ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ (١٥))^{٤٠}، وَ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

١. مَنْ يَكُ ذَا بَتِّ فَهَذَا بَتِّي

مُقَيِّظٌ مُصَيِّفٌ مُشْتَنَى^{٤١}.

وَ قَالَ:

"اختلف النحويون في جواز تقديم خبر "ليس" عليها؛ فذهب الكوفيون و المبرّد و الرّجاج و ابن السّراج و أكثر المتأخّرين - و منهم المصنّف - إلى المنع، و ذهب أبو عليّ الفارسيّ و ابن برّهان إلى الجواز؛ فتقول: "قائماً ليس زيداً"، و اختلف النّقل عن سيبويه؛ فنسب قومٌ إليه الجواز، و قومٌ المنع، و لم يرد من لسان العرب تقدّم خبرها عليها، و إنّما ورد من لسانهم ما ظاهره تقدّم معمولٍ خبرها عليها، كقوله - تَعَالَى -: (أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ...)^{٤٢}، وَ بِهَذَا اسْتَدَلَّ مَنْ أَجَازَ تَقْدِيمَ خَبَرِهَا عَلَيْهَا، وَ تَقْرِيرَهُ أَنْ "يَوْمَ يَأْتِيهِمْ" معمولُ الْخَبَرِ

^{٣٩} المرجع السابق - ج ١، ص ١٧٩ و ص ١٨٠.

^{٤٠} القرآن الكريم، سورة البروج، آية ١٤ و ١٥.

^{٤١} شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (و معه كتاب "منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل")، لمحمد محيي الدين عبد الحميد، ج ١، ص ٣٥.

^{٤٢} القرآن الكريم، سورة هود، آية ٨.

الَّذِي هُوَ "مَصْرُوفًا" وَ قَدْ تَقَدَّمَ عَلَى "لَيْسَ"، قَالَ: "وَ لَا يَتَقَدَّمُ الْمَعْمُولُ إِلَّا حَيْثُ يَتَقَدَّمُ الْعَامِلُ!"^{٤٣}.

وَ قَالَ:

"كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ؛ أَحَدُهَا: النَّاقِصَةُ، وَ الثَّانِي: النَّامَّةُ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُمَا، وَ الثَّلَاثُ: الرَّائِدَةُ، وَ هِيَ الْمَقْصُودَةُ بِهَذَا الْبَيْتِ، وَ قَدْ ذَكَرَ ابْنُ عَصْفُورٍ أَنَّهَا تَزَادُ بَيْنَ الشَّيْبِيِّينَ الْمُتَلَازِمِينَ: كَالْمَبْتَدَأِ وَ خَبْرِهِ، نَحْوُ: "زَيْدٌ كَانَ قَائِمًا"، وَ الْفِعْلِ وَ مَرْفُوعِهِ، نَحْوُ: "لَمْ يُوجَدْ كَانَ مِثْلَكَ"، وَ الصَّلَةِ وَ الْمُؤْصُولِ، نَحْوُ: "جَاءَ الَّذِي كَانَ أَكْرَمَنَّهُ"، وَ الصِّفَةِ وَ الْمُؤْصُوفِ، نَحْوُ: "مَرَرْتُ بِرَجُلٍ كَانَ قَائِمًا"، وَ هَذَا يَفْهَمُ أَيْضًا مِنْ إِطْلَاقِ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ "وَ قَدْ تَزَادَ كَانَ فِي حَسْوٍ" وَ إِنَّمَا تَنْفَاسُ زِيَادَتِهَا بَيْنَ "مَا" وَ فِعْلِ التَّعَجُّبِ، نَحْوُ: "مَا كَانَ أَصَحَّ عِلْمٍ مَنْ تَقَدَّمَ"، وَ لَا تُزَادُ فِي غَيْرِهِ إِلَّا سَمَاعًا.

وَ قَدْ سَمِعْتُ زِيَادَتَهَا بَيْنَ الْفِعْلِ وَ مَرْفُوعِهِ، كَقَوْلِهِمْ: "وَلَدَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ الْخُرَشَبِ الْأَنْمَارِيَّةُ الْكَمَلَةَ مِنْ بَنِي عَبْسٍ لَمْ يُوجَدْ كَانَ أَفْضَلَ مِنْهُمْ".

وَ [قَدْ] سَمِعَ أَيْضًا زِيَادَتَهَا بَيْنَ الصِّفَةِ وَ الْمُؤْصُوفِ كَقَوْلِهِ:

٦٩ . فَكَيْفَ إِذَا مَرَرْتُ بِدَارِ قَوْمٍ

وَ جِيرَانِ لَنَا كَانُوا كِرَامَ

وَ شَدَّ زِيَادَتَهَا بَيْنَ حَرْفِ الْجَرِّ وَ مَجْرُورِهِ، كَقَوْلِهِ:

٧٠ . سَرَاهُ بَنِي أَبِي بَكْرٍ تَسَامَى

عَلَى كَانَ الْمُسَوِّمَةِ الْعِرَابِ."^{٤٤}

وَ قَالَ:

^{٤٣} شَرَحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ (وَ مَعَهُ كِتَابُ "مُنْحَةِ الْجَلِيلِ بِتَحْقِيقِ شَرَحِ ابْنِ عَقِيلٍ")، لِمُحَمَّدِ مَحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الحَمِيدِ، ج ١، ص ٢٧٨ وَ ٢٧٧.

^{٤٤} المَرَجِعُ السَّابِقُ - ج ١، مِنْ ص ٢٨٨ إِلَى ص ٢٩١.

"وَأَمَّا "لَاتٌ" فَهِيَ "لَا" النَّافِيَةُ زِيدَتْ عَلَيْهَا تَاءُ التَّأْنِيثِ مَفْتُوحَةً؛ وَ مَذَهَبُ الْجُمْهُورِ أَنَّهَا تَعْمَلُ عَمَلُ "لَيْسَ"؛ فَتَرْفَعُ الْاسْمَ، وَ تَنْصَبُ الْخَبَرَ، لَكِنْ اخْتَصَّتْ بِأَنَّهَا لَا يُدْكَرُ مَعَهَا الْاسْمُ وَ الْخَبْرُ مَعًا، بَلْ [إِنَّمَا] يَذْكَرُ مَعَهَا أَحَدُهُمَا، وَ الْكَثِيرُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ حَذْفُ اسْمِهَا وَ بَقَاءُ خَبَرِهَا، وَ مِنْهُ قَوْلُهُ - تَعَالَى - : (... وَ لَاتٌ حِينَ مَنَاصٍ) (٣)°، بِنِصْبِ الْحَيْنِ؛ فَحَذْفُ الْاسْمِ وَ بَقْيُ الْخَبْرِ، وَ التَّقْدِيرُ: "وَ لَاتٌ الْحَيْنُ حِينَ مَنَاصٍ"، فَ"الْحَيْنُ": اسْمُهَا، وَ "حِينَ مَنَاصٍ": خَبْرُهَا، وَ قَدْ قَرِئَ شَدُودًا: (وَ لَاتٌ حِينَ مَنَاصٍ)، بِرَفْعِ الْحَيْنِ عَلَى أَنَّهُ اسْمُ "لَاتٍ" وَ الْخَبْرُ مَحذُوفٌ، وَ التَّقْدِيرُ: "وَ لَاتٌ حِينَ مَنَاصٍ لَهُمْ"، أَي: "وَ لَاتٌ حِينَ مَنَاصٍ كَانَتْ لَهُمْ"، وَ هَذَا هُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: "وَ حَذْفُ ذِي الرَّفْعِ - إِلَى آخِرِ الْبَيْتِ".

وَ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: "وَ مَا لِي لَاتٌ فِي سُلَى حِينَ عَمَلٍ"، إِلَى مَا ذَكَرَ سَبِيوِيهِ مِنْ أَنَّ "لَاتٌ" لَا تَعْمَلُ إِلَّا فِي الْحَيْنِ، وَ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهِ؛ فَقَالَ قَوْمٌ: "[المرادُ] أَنَّهَا لَا تَعْمَلُ إِلَّا فِي لَفْظِ "الْحَيْنِ"، وَ لَا تَعْمَلُ فِيمَا رَادَفَهُ "السَّاعَةُ" وَ نَحْوَهَا"، وَ قَالَ قَوْمٌ: "المرادُ أَنَّهَا لَا تَعْمَلُ إِلَّا فِي أَسْمَاءِ الزَّمَانِ؛ فَتَعْمَلُ فِي لَفْظِ "الْحَيْنِ" وَ فِيمَا رَادَفَهُ مِنْ أَسْمَاءِ الزَّمَانِ، وَ مِنْ عَمَلِهَا فِيمَا رَادَفَهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ

٨٣. نَدِمَ الْبُعَاةُ وَ لَاتٌ سَاعَةَ مَنْدَمٍ

وَ الْبُعْيُ مَرْتَعٌ مُبْتَغِيهِ وَ خَيْمٌ".^{٤٦}

^{٤٥} الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، سُورَةُ ص، آيَةُ ٣.

^{٤٦} شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ (وَ مَعَهُ كِتَابُ "مُنْحَةِ الْجَلِيلِ بِتَحْقِيقِ شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ")، لِمُحَمَّدِ مَحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ج ١، ص ٣١٩ وَ ص ٣٢٠.

أَهَمُّ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

الْمَصَادِرُ وَ الْمَرَاجِعُ

١. الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، خير الدين الزركلي، ط ١٥، دار العلم للملايين، بيروت - الجمهورية اللبنانية ٢٠٠٢ م.
٢. الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر - سيبويه، تحقيق و شرح: عبدالسلام محمد هارون، ط ٣، مكتبة الخانجي، القاهرة ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م.
٣. اللهجات العربية القديمة في غرب الجزيرة العربية، تشيم ريبين، تر و تق و تع: د. عبدالكريم مجاهد، ط ١، المؤسسة العربية للدراسات و النشر، بيروت - الجمهورية اللبنانية ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.
٤. اللهجات العربية نشأة و تطورا، عبدالغفار حامد هلال، ط ٣، مكتبة وهبة، القاهرة ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.
٥. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (و معه كتاب "منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل")، لمحمد محيي الدين عبدالحميد، مكتبة دار التراث، القاهرة ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
٦. فقه اللسان العربي، د. محمد عبدالخفيظ العريان، من ص ١٠٨ إلى ص ١٣٤، ط ٢، القاهرة ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.
٧. العربية و علم اللغة الحديث، د. محمد داود، دار الغريب للطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.

الْفَهْرَسْتُ

الفهرست

١. المقدمة ٢
١. المقدمة ٣
٢. أكتشاف الرموز المستخدمة في البحث ٥
٢. الفصل الأول: ترجمة ابن عقيل ٦
١. ترجمة ابن عقيل ٧
٣. الفصل الثاني: عن "شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك" ٩
١. عن "شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك" ١٠
٤. الفصل الثالث: اللغات المنسوبة ١٣
١. اللغات المنسوبة ١٤
٥. الفصل الرابع: اللغات غير المنسوبة ٢٢
١. اللغات غير المنسوبة ٢٣
٦. أهم المصادر و المراجع ٣١
١. المصاير و المراجع ٣٢

٧. أَفْهَرَسَتْ ٣٣

١. أَفْهَرَسَتْ ٣٤

إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت

وما توفيقى إلا بالله

عليه توكلت وإليه أُنِيب!

وصلِّ اللهم على محمد وآله الطاهرين...